

## سنن أبي داود

262 - حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهب ثنا أئوب عن أبي قلابة عن معاذة .  
عند نحيم كنا لقد ؟ أنت أحرونية فقالت ؟ الصلاة الحائض أتقضي عائشة سالت امرأة أن ٢  
رسول ﷺ فلا نقضي ولا نؤمر بالقضاء . K صحيح